

قرار رقم (١١٢٩) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٠٥/٨

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن. **قرر**

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجي بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	إيهاب محمد محمود أمين	٤٩١٨٤	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٨١٨٠١٠٠٢٧٨
٢	ابانوب لطيف صادق غبريال	٤٩١٨٥	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٦١١١٨٠١٠٣٥٥٩
٣	مارك ادوارد عبد الله أيوب	٤٩١٨٦	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٨١٠٢٥٢٥٠٤٥٤١
٤	اكرم ماجد محب السيد عاشور	٤٩١٨٧	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٧١١٢٢٢٦٠٠٢٤٦
٥	منار عبد الله فراج محمد	٤٩١٨٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٩٠٧٢٣٠١٠٢٠٠٨
٦	مينا القص مكسيموس رزق الله جرجس	٤٩١٨٩	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٧١٠٠٨٢١٠٢٥٥١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح